Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وأوضح من ذلك ، اختلاف الجواب عن السؤال الواحد في قضية واحدة في مجلس واحد . روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال : كنا عند النبي ﷺ ـ فجاء شاب ـ فقال : يا رسول الله ! أقبّل وأنا صائم ؟ فقال : «لا» . فجاء شيخ فقال : يا رسول الله ! أقبّل وأنا صائم ؟ قال : « نعم » . فنظر بعضنا إلى بعض ! فقال رسول الله ﷺ : « قد علمت نظر بعضكم إلى بعض . إن الشيخ يملك نفسه »[1].

وهذا من الأدلة الشرعية لما قرره العلماء : من تغير الفتوى بتغير الأحوال .

٣ ـ اختلاف المواقف والسلوك :

وفي البند الثالث : نجده ـ ﷺ ـ يعامل الأعراب القادمين من البادية بما لا يعامل به أصحابه الذين ربوا في حجر النبوة ، ويغتفر لأولئك ما لا يغتفر لهؤلاء ، ويتألف قلوب « مسلمة الفتح » وزعماء القبائل بما لا يصنع مثله مع المهاجرين والأنصار . ويعامل أصحابه أيضًا على منازلهم وطبائعهم ، فهو يغطي فخذيه أو ساقيه ، ويسوي ثيابه عند دخول عثمان عليه ، ولم يفعل ذلك مع أبي بكر وعمر ، مراعيًا طبع الحياء في عثمان قائلا : « ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة ؟» وقد لاحظت عائشة ذلك ، فقالت : يا رسول الله ! ما لي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر كما فزعت لعثمان ؟ فقال : « إن عثمان رجل حيي ، وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحال : ألا يبلغ إليَّ في حاجته »[2].

وإذا دخل عليه كريم قوم أكرمه ، وإذا دخل عليه سفيه أو شرّير : داراه بطلاقة الوجه أو بكلمة طيبة ـ دون مداهنة أو مدح بالباطل ـ تألفًا له ، واتقاء لشرّه .

ويحدث معاذًا ببعض المبشرات فيمن مات على التوحيد ، ولا يأذن له بأن يبشر بها جمهور الناس مخافة أن يتكلوا[3].

---

(١) حديث (٧٠٥٤) ج١٢ ، قال الشيخ أحمد شاكر : « إسناده صحيح » مع أن فيه ابن لهيعة وقد وثقه الشيخ رحمه الله ويشهد له حديث أبي هريرة عند أبي داود في نفس المعنى .

(٢) رواه مسلم عن سعيد بن العاص : أن عائشة وعثمان ـ حدثاه . . حديث ٢٤٠٢ .

(٣) صحيح البخاري ـ باب من خص بالعلم قومًا ، انظر : الفتح ، ج١/ ٢٢٦ .